

صحیح ابن خزيمة

باب إباحة التيمم بتراب السباح ضد قول من زعم من أهل عصرنا أن التيمم بالسبخة غير جائز وقول هذه المقالة يقود إلى أن التيمم بالمدينة غير جائز إذ أرضها سبخة وقد خبر النبي A أنها طيبة أو طابة :